

التعليق على الأصول من علم الأصول (٧١) _ الشيخ عبد القادر

البكور

عبدالقادر البكور

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبده ورسوله محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فنشرع الان في ذكر الدالة المختلف فيها والتي لم يذكرها المؤلف فاما الدليل الاول هو قول الصحابي. والعلماء يعبرون بقول الصحابي ومرادهم ما هو اعم -

00:00:02

من القول مرادهم القول والفعل والتقرير يعني مذهب الصحابي هل هو حجة او لا؟ ولكن يعبرون بالقول لأن اغلب ما يصدر عن الصحابي واغلب ما جاء عن الصحابة هو من باب الاقوال. فمرادهم بقول الصحابي مذهب الصحابي - 00:00:25

علي انه قول من باب التغريب وقول الصحابي قوله الصحابي له صور لابد من عرضها حتى نحرر محل النزاع يعني يوجد صور بالنسبة لقول الصحابي مجمع عليها الصورة الاولى اذا خالف الصحابي - 00:00:48

صحابيا اخر لم يكن قول احدهما حجة بالاجماع اذا خالف الصحابي صاحبيا اخر لم يكن قول احدهما حجة بالاجماع بل عندئذ تعمل قواعد الترجيح بين قوليهما. كقول غيرهما كقول غيرهما - 00:01:13

لكن ينبغي ان تتنبه الى امر ان بعض الصحابة يقدم قولهم على قول بعض فيقدم قول الخلفاء الاربعة على قول غيرهم لقول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث العراض عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين - 00:01:40

من بعدي تمسكون بها وغضونا عليها بالنواخذ ويقدم قول ابي بكر وعمر على الصحيح على قول غيرهما. لقول النبي عليه الصلاة والسلام كما في البخاري ان يطع الناس ابا بكر وعمر - 00:02:02

يرفضون. اذا هذه الصورة الاولى صورة مجمع عليها. اذا اختلف الصحابة لم يكن قول احدهم حجة. الصورة الثانية وهي ايضا مجمع عليها اذا كان قول الصحابي بمثابة المروي حكما. الذي مر معنا البارحة - 00:02:20

اذا كان قول الصحابي مرفوعا حكما فعندئذ يكون حجة بالاتفاق. يكون حجة بالاتفاق وهذا له احوال منها ان يخبر عن امر غبي ويكون لا يأخذ منبني اسرائيل كتفسير ابن عباس الكرسي بأنه موضع القدمين. ومنها ايضا قوله - 00:02:42

قوله عن شيء انه ماذا؟ انه كفر كقول ابن عباس في اتيا المرأة في دبرها انه الكفر تمام هل آآ هذا يكون باجتهاد؟ الحكم على الشيء بأنه كفر آآ يوجد مجال للاجتهاد فيه - 00:03:13

لا مر معنا ان الحكم بالتكفير او الحكم على شيء بأنه للكفر هذا توقيفي هذا سمعي محروم التكفير سمعي محض لا مجال للعقل فيه. كما قال ابن الوزير. قال ابن القيم الكفر حق الله ثم رسوله بشرعية - 00:03:35

برأي فلان. فحكم ابن عباس رضي الله عنه على اتيا المرأة في دبرها انه كفر. هذا حجة بالاجماع لأن هذا مرفوع حكما. اذا هذه الصورة الثانية ان يكون الصحابي قوله ومن المروي حكما - 00:03:57

اما لا مجال للاجتهاد فيه فهذا ماذا؟ هذا حجة بالاتفاق الصورة الثالثة وكذلك هذه الصورة مجمع عليها ان يخالف الصحابي نصا فاذا خالف الصحابي نصا فيكون قوله مردودا بالاتفاق - 00:04:15

نوح اذا خالف الصحابي نصا ماذا يكون قوله مردودا بالاتفاق لكن ينبغي ان تتنبه الى امر مخالفة الصحابي للنص اذا كانت مخالفة كل وجه فهنا يكون قوله مردودا - 00:04:46

لكن اذا كانت مخالفة جزئية اذا كانت مخالفة جزئية فهنا قوله لا يكون مردودا وانما يكون قوله من باب تخصيص العام او تقييد المطلق كيف تفهمون بالمثال بريدة او ابن عمر مر معكم ان ابن عمر - 00:05:14

رضي الله عنه كان ماذا يتبع في كتاب توحيد في التبرك كان يتبع اثار النبي عليه الصلاة والسلام. يتبع اثار النبي عليه الصلاة والسلام تتبعه للآثار مخالف للنص من كل وجه - 00:05:44

لذلك من قوله صادم قول من قول عمر قول لاما رأى الناس يذهبون مذهبها في حديث المعاذ ابن سويد لاما رأى الناس يذهبون مذهبها بعد ان صلى بهم الغداء - 00:06:04

فسائل اين يذهب هؤلاء فقالوا مسجد صلي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون فيه. قال انما اهلك من كان قبلكم اتخاذ اتخاذهم بيعا انبائهم ماذا مساجد مساجد للعبادة من ادركته الصلاة في هذا المسجد فليصلني ومن لا فليمضي ولا يتعمدها - 00:06:19

تمام؟ فمخالفة ابن عمر مخالفة ابن عمر مخالفة كلية. لذلك ماذا؟ عرض بعمر رضي الله عنه اذا كيف نعرف المخالفة الكلية نعرف ان هذه المخالفة كلها اذا خالف الصحابي النص وانكر عليه صحابي اخر - 00:06:45

تمام اما اذا خالف صحابي نصا ولم ينكر عليه صحابي اخر فهذه المخالفة ليست كلية لاما هل يمكن ان يخالف صحابي نص ويستكت عنه الصحابة لا يمكن ان يسكنوا عنه. لا يمكن ان يقروه على خطأ. لا يمكن ان يقروه على خطأ. مثال ذلك مثال - 00:07:09

المخالفة الجزئية. النبي عليه الصلاة والسلام قال في رمضان صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. فالواجب ان هما القمر على الناس ان يكملوا ماذا - 00:07:40

عدة شعبان ثلاثين يوما طيب يعني هل يصومون احتياطا لرمضان هذا مقتضى النص طيب ثبت عن ابن عباس وعائشة وعن جمع من الصحابة انهم كانوا اذا حال بينهم وبين القمر غمام او قثار ماذا - 00:08:03

كانوا يصومون كانوا يصومون خالفوا النصر ام لم يخالفوا لكنها مخالفة جزئية. لاما لم ينكر عليهم احد ابدا لم ينكر عليهم احد ابدا. طيب ماذا نفعل باكمال عدة شعبان ثلاثين يوما؟ ماذا نفعل بمن صام يوم - 00:08:30

فقد عصى ابا القاسم نحمله على الشك اذا كان الجو صحو ونحمل اكمال عدة شعبان ثلاثين يوما على على اذا كان الجو ماذا؟ على اذا كان الجو صحو اما اذا كان هناك غمام او قطر - 00:08:55

فعل الصحابة هذا المخالف للنص من وجه لا يرد وانما يكون مخصصا للنص ويستحب الصيام اذا حال بين رؤية القمر غمام او قثار ويحمل النص على ماذا؟ على ما اذا كان الجو صحوان. فهمتم؟ - 00:09:20

فهمتم يا شباب اذا نقول الصورة الثالثة اذا خالف الصحابي النص فقوله مردود بالاجماع لكن ينبغي ان يتتبه الى امر. وهو اذا خالف الصحابي النص مخالفة رد قوله. واذا خالفه مخالفة جزئية - 00:09:44

اما لا يكون قوله مردودا بل يكون قوله تخصيصا للعام او تقييده للمطلق او بيانا لمجمل طيب متى نعرف ان المخالفة الكلية او جزئية؟ اذا انكر عليه صحابي اخر كانت كلية كما - 00:10:09

مروة بن عمر كما بريدة بن الحصيب كان يرى وضع العود الاخضر على القبور فقال ابن عمر ماذا لا تفعلا فانما ينفعه عمله. عرضه من ابن عمر فقوله مردود. اما اذا قال قولا ولم يعارضه في ذلك احد من الصحابة. ولم ينعقد اجماع بعد ذلك على عدم الارذ بقوله. فيكون - 00:10:31

قوله تقييده للنص وتخصيصا للنص. فهمتم الصورة الثالثة الصورة الرابعة ان يقول الصحابي قولا ويشتهر بين الصحابة ولا ينكر عليه احد فهذا القول هيكل ايش الفرق بينها وبين الصورة الثالثة؟ المخالفة الجزئية - 00:11:01

في الصورة الثالثة خالف النص تمام. اما في هذه الصورة لم يخالف نصا. قال قولا في مسألة قال قولا في مسألة ما في مخالفة نص. واشتهر بين الصحابة فمذهبها حجة ولم يخالف في ذلك الا من شر - 00:11:25

لم يخالف في ذلك الا من شر اذا هذا هو يكون اجماع سكتي. هذا هو الاجماع السكتي. اذا قال قولا واشتهر بين الصحابة فاما

فيكون يكون حجة بلا اشكال. الصورة الخامسة - 00:11:49

ان يقول الصحابي قولًا لكن لا يعرف هل اشتهر او لم يشتهر ان يقول قولًا لكن لا يعرف هل اشتهر او لم يشتهر وقول ما لك وابي حنيفة واحمد انه حجة - 00:12:12

ونسب الى الشافعى في الحديث مذهبين قديم وحديث في القديم كان يرى حجة وفي الحديث يراه ليس بحجة لكن قال ابن القيم ونحن نشهد الله ان الشافعى يراه حجة في القديم والحديث - 00:12:37

ترأه حجتان في القديم والحديث لذلك قول الائمة الاربعة ان الصحابي اذا قال قولًا فهو حب ولم يخالفه احد من الصحابة فهو حجة حتى وان لم نعرف انه اشتهر او لم يشتهر - 00:12:57

فهمتم ابن القيم رحمة الله ذكر ستا واربعين دليلا على حجية مذهب الصحابي طبعا ابن القيم اكثر كلامه في الاصول اين تجدوه الاعلام الموقعين اعلام الموقعين عن رب العالمين وهو كتاب عظيم جليل - 00:13:14

وزير الفائدة ابن القيم ذكر ستا واربعين دليلا على حجية مذهب الصحابي. هذه الادللة يمكن ان تقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول الآيات والاحاديث التي جاءت في فضل الصحابة الآيات والاحاديث التي جاءت في فضل الصحابة. كقول الله تعالى - 00:13:36 والزمنهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها. قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ماذا والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه. وغير ذلك وكقول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:14:03

النجوم امنة السماء. فإذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وانا امنة لامتي. فإذا ذهبت اتى امتى ما توعد وانا امانة لاصحابي. فإذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون. واصحابي امنة - 00:14:21

امتي فإذا ذهب اصحابي اتى امتى ما تعد. وغير النصوص الكثيرة خير الناس قرني لا تسربوا اصحابي فان احدهم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احد واصفا. فالقسم الاول من الادللة التي احتج بها - 00:14:42

ابن القيم الادللة على فضل الصحابة ومنزلتهم وعذالتهم. القسم الثاني من الادللة الادللة التي فيها ان قول بعضهم حجة جاء قول النبي عليه الصلاة والسلام ان يطع الناس ابا بكر وعمر يرشد وغير ذلك. القسم الثالث من الادللة التي احتج بها ابن القيم - 00:15:00 الادللة التي فيها حجية الاجماع السكوت وذلك ان الصحابي اذا قال قولان ولم ينكره احد فهذا هو الاجماع السكوت. فهمتم ابن القيم رحمة الله ذكر كلاما نفيسا جدا يعني من قرأه ينشرح صدره الى ان قول الصحابي حجة. يقول لك ابن القيم - 00:15:24

نحن الصحابة شاركونا في اشياء شاركونا في اشياء شاركونا في اشياء شاركونا في اشياء وتميزوا عنا في اشياء. اما الاشياء التي شاركونا فيها كعلم اللغة وعلم الحديث وعلم الاصول - 00:15:52

تمام يقول هذه الاشياء التي شاركونا فيها صحيح حصلت مشاركة لكن اللغة العربية عند الصحابي سلية لا يجري على لسانه غيرها ولا تحتاج الى تعلم ونحن ماذا ونحن ننفق الاعمار - 00:16:14

لنتعلمها ولنقوم لساننا عليها تمام علم الحديث هم يسمعونه من رسول الله عليه الصلاة والسلام مباشرة بلا واسطة تمام فلا يحتاجون للنظر في سند ولا في صحة ولا في ضعف ولا في خلاف ونحن - 00:16:40

ونحن نحتاج لدراسة السند والبحث في الرجال ومعرفة الثبوت وعدم الثبوت وما الى ذلك علم الاصول استنباط الاحكام نحن ندرس دراسة وهو عندهم ماذا صدقة كاللغة انظر هذه الاشياء التي - 00:17:04

التي شاركونا فيها ما اتينا الى ما يميزون به. هذه الاشياء التي شاركونا فيها مع ما اتاه الله تبارك وتعالى من سعة علم ومن تقوى ومن يقين ومن اجتهاد في طلب الحق - 00:17:27

ونحو ذلك من الامور اما ما يختصون فهو يختصون بان قول الصحابي قول الصحابي الذي يقوله له ستة احتمالات اما انه سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام لكن لم ينسبه اليه - 00:17:45

او انه سمعه من سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام او انه او انهم توافق ملأهم على شيء فلم ينقل لنا الا عن واحد منهم تمام او انه اطلع من النص على قرينة عرفها من حال الرسول لم نطلع عليها - 00:18:06

او قالها بمقتضى اللغة او قال قوله بمقتضى اللغة التي هم من افقه الناس بها. او انه اخطأ تمام هذه ستة احتمالات. خمسة منها ترجح

صوابه وواحد ماذا يرجح خطأه مع ما سبق من الادلة الدالة على حجية مذهب الصحابي - 00:18:33

مفهوم يا شباب؟ نلخص ما سبق قلنا مذهب الصحابي المعتبر عنه بقول الصحابي من باب التغريب له خمس صور. الصورة الاولى ان

يخالف قول صحابي اخر فلا يكون قول احدهما حجة بالاجماع - 00:18:58

الصورة الثانية ان يكون قوله مما لا مجال لقوله بالاجتهاد. وهذا المعروف بالمرفوع حكما وهذا حجة بالاجماع. الصورة الثالثة ان

يخالف كلامه نصا. فقوله مردود بالاتفاق. لكن ينبغي ان يتتبه الى ان هذه المخالفة - 00:19:19

ان كانت كلية رد القول. وان كانت جزئية كان قوله تخصيصا للنص او تقييدا. وتعرف الكلية من الجزئية بسكت الصحابة وعدهم. فان

سكت غيره من الصحابة فهي جزئية. وان عارضه غيره - 00:19:44

كانت كلية. الصورة الرابعة ان يقول الصحابي قولا ويشتهر بين الصحابة فهذا حجة لم يخالف فيها الا من شرطه منشذ. الصورة

الخامسة ان يقول قولا لا يعرف هل اشتهر او لم يشتهر؟ فهذا القول حجة على - 00:20:04

الان تتبه الى امور الامر الاول يوجد مسائل قليلة قال بها الصحابة ولم يعرف لهم مخالف لكن حكيم الاجماع على انها خطأ من ذلك

مسألة مرت معكم كان يأكل البرد ويقول انه ليس بطعم - 00:20:26

ولا شراب يقول ليس بطعم ولا حكيم الاجماع على ان فعله ماذا خطأ كذلك اه جاء عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص انه كان يرى ماء

البحر غير مطهر - 00:20:54

كان يرى ماذا ماء البحر غير مطهر وحكي الاجماع على خلافه. هذه المسألة الاولى. المسألة الثانية بعض بعض العلماء اذا اراد ان

يبحث قول الصحابي يقول لا قول الصحابي حجة - 00:21:14

اذا كان عالما. تمام؟ اذا كان عاليا. اما اذا لم يكن عالما يعني الصحابي هل هم على درجة واحدة في العين؟ لا منهم حبر كابن عباس

منهم رجل حوى العلم كابن مسعود كعلى كعمر كعائشة كابي هريرة كجابر. هؤلاء ماذا؟ هؤلاء - 00:21:36

علماء الصحابة الكبار ومنهم من لا يعرف كيف يصلى كالمسيء في صلاته. منهم من قال لا احسن ديدنك ودينك معاذ. لا يعرف كيف

يدعو. لاجل ذلك يقول لك بعض العلماء - 00:21:59

الصحابي قوله حجة اذا اذا كان عارما هذا من حيث النظر صحيح. لكن من حيث الواقع ماذا لا فائدة منه. لماذا وهل نقل لنا في مسألة

من المسائل اقوال الصحابة الذين ليسوا بعلماء - 00:22:17

تمام اذا هذا التقيد بكون الصحابي عالما. نظريا صحيح لكن عمليا لا يفيد شيئا لماذا لان ما نقل اليها من اقوال الصحابة في المسائل

ماذا هو لعلمائهم ما نقل عن الجهال منهم شيء ابدا. فهمتهم - 00:22:41

طيب يوجد مسألة ترى كثير من يقولون بان مذهب الصحابي ليس بحجة يتناقضون. يتناقضون فتراهم ماذا؟ تارة تارة يأخذون

بقول الصحابي وتارة لا يأخذون هذا قول الصحابي كيف لا لا هاي عن كل الصحابة - 00:23:08

في مسألة الامور التي قالوها على زمان النبي عليه الصلاة والسلام ماذا هذه حجة اما لاقرار النبي عليه الصلاة والسلام او اقرار الله

تبارك وتعالى اكمال فعل اقراء الله تعالى ممر معنا ان الله تعالى يقر احدا على خطأ في زمن التشريع - 00:23:42

طيب هذا الدليل الاول من الادلة المختلف فيها. مذهب الصحابي. الدليل الثاني شرع من قبلنا شرع من قبلنا يعني ما

ورد عن الشرائع عن اهل الشرائع السابقة. هذا كذلك - 00:24:05

له صور دعوا عنكم الشرح حتى يعني هذا له صور الصورة الاولى الا يثبت كونه شرعا لمن قبلنا من طريق صحيح ماذا الا يثبت كونه

شرعا لمن قبلنا من طريق صحيح كالاسرائيليات. التي لا يعرف سندها - 00:24:26

تمام فهذا ليس حجة بالاتفاق ومر معنا مسألة يا شباب. مر معنا مسألة في كتاب التوحيد. تشبه هذا لما استدل المجوزون لبناء

المسجد على القبور اهل الصال والقبوريون استدلوا بقول الله تعالى - 00:24:54

قال الذين غلبو على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا قالوا وهذا شرع من قبلنا. نقول ماذا من اين لكم ان هذا شرع ما قبلنا هل الله

تبارك وتعالى قال اهل الايمان لنتخذن عليهم مسجدا لا وانما قال الذين غلبوا على - [00:25:17](#)

ريهام لنتخذن عليهم مسجدا. والذين غلبوا على امرهم هل هم اهل الايمان؟ صحيح انهم اهل الشوكة. تمام؟ فاذا اذا هل ثبت من طريق صحيح ان هذا شرع لمن قبلنا شباب لا اذا يكون حجة ليس بحجة في الاجماع. تمام؟ هذه الصورة الاولى. الصورة الثانية - [00:25:41](#)

ان يثبت انه شرع لمن قبلنا ولكن في شرعنا ما ينسخه فهذا ليس حجة بالاتفاق انظر ثبت انه شرع لمن قبلنا. لكن وجد في شرعنا ماذا؟ ما ينسخه ويرفعه. فهنا - [00:26:06](#)

لا يكون حجة بالاتفاق. مثال قتل النفس عند التوبة. قتل النفس رب العالمين قال لبني اسرائيل فتوبوا الى بارئكم فاقتلو انفسكم هل هذا شرع مقابلة؟ نعم ليس بشرع لمن قبلنا؟ نعم. لكن هل هو شرع لنا - [00:26:28](#)

لا لقول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم. يقول النبي عليه الصلاة والسلام من قتل نفسه بشيء عذب به في جهنم. مثل صناعة التماطل نعم التماطل قال الله تعالى يصنعون له ما يشاء لداود - [00:26:51](#)

لسليمان يصنعون له ما يشاء من تماثيل وجفان كالجواب من تماثيل ومحاريب وجفان كالجواب وقدور راسيات يصنعون له ما يشاء من تماثيل ومحاريب وجفان كالجواب وقدور راسيات آآ صناعة التماطل هي من شرع من قبلنا. ثبت في القرآن انها من شرع من قبلنا.ليس كذلك؟ نعم - [00:27:11](#)

لكن هل هي شرع لنا؟ بالاجماع لا لماذا؟ لنصوص كثيرة اشد الناس عذابا يوم القيمة. المصوروون الذين يضاهون هنا خلق الله. كذلك اتخاذ القبور مساجد لو صح انه فعلا هذا شرع لمن قبلنا - [00:27:41](#)

لو صح انه شرع لمن قبلنا هل يجوز ذلك؟ لا انه في شرعنا ماذا تواتر عن النبي عليه الصلاة والسلام انه باطل. والامثلة على ذلك كثيرة طيب انه ملعون صاحبه وكذا - [00:28:01](#)

اذا الصورة الاولى قلنا الا يثبت انه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح فلا يكون حجة. ان يثبت انه شرع من قبلنا بطريق صحيح لكن جاء في شرعنا ما ينسخ فهذا ليس حجة بالاجماع. الصورة الاولى بالاجماع. الصورة - [00:28:20](#)

ان يثبت انه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح. وجاء في شرعيتنا ما يؤيده فهذا حجة بالاتفاق كمشروعية الصيام كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم والحج تمام وغير ذلك. فهمتم؟ الصورة الرابعة وهي التي فيها الخلاف. وهي التي فيها الخلاف - [00:28:40](#)

ان يكون ان يثبت بطريق صحيح انه شرع لمن قبلنا ولا يأتي في شرعننا لا ما يؤيده ولا ما يعارضه. تمام؟ ان ان يثبت بطريق صحيح انه من شرع من قبلنا. لكن ماذا - [00:29:11](#)

لم يأت في شرعننا لا ما يؤيده ولا ما يعارضه. فعندئذ اختلف العلماء على قولين القول الاول انه شرع لنا. انه شرع لنا لان الله تعالى لما ذكر الانبياء في سورة - [00:29:31](#)

الانعام ثمانية عشرنبيا قال اولئك الذين هدى الله بهداهم مقتدين ولان الله تعالى قال قل صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا. وهذه حجة قوية. لكن يمكن ان يجادل عنها بان المراد هنا بالهدي - [00:29:49](#)

والمراد بالملة ماذا؟ التوحيد. التوحيد واصول العقيدة. وهذه لا خلاف بين جميع الانبياء فيها قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام القول الثاني ان شرع من قبلنا ليس بشرع لنا - [00:30:15](#)

واقوى حجة عندهم حديث جابر الذي تعرفونه اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي. ومنها و كان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة. وفي هذا الحديث دليل على ان الانبياء السابقين ماذا - [00:30:36](#)

كانوا يبعثون فقط الى اقوامهم. ثم اذا ماتوا انتهت شرائعهم فهمتم اذا تلخيص ما سبق شرع من قبلنا له ثلاث صور مجمع عليها وصورة مختلف فيها الصورة الاولى المجمع عليها اذا لم يثبت انه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح كالاسرائيليات فهذا ماذا ليس - [00:31:01](#)

فهذا ليس بحجة بالاتفاق. الصورة الثانية ان يثبت من طريق صحيح انه شرع لمن قبلنا لكن جاء في شرعنا ما ينسخه كصنع التماثيل والسجود للبشر وقتل النفس توبة فهذا ليس - 00:31:28

حجتين بالاتفاق. الصورة الثالثة ان يثبت انه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح. وجاء في شرعنا ما يعبده ويفيده فهذا حجة بالاتفاق. الصورة الرابعة ان يثبت انه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح ولم يأت - 00:31:48

في شرعنا ما يفديه او يعارضه فهذا اختلف فيه العلماء على قولين القول الاول انه شرع لنا الادلة كقول الله تعالى اولئك الذين هدى الله فليداهم مقتدى فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا. والثاني انه ليس شرعا لنا لحديث جابر - 00:32:09

اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي وذكر منها وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة. هذا هو الدليل الثاني الدليل الثالث من الادلة المختلف فيها الاستصحاب والاستصحاب لغتان - 00:32:29

الاستفعال طلب الشيء تمام لاستفعال طلب الشيء الاستصحاب الصحبة الاستطعام. استطعموه ما فاب ويضيفها ماذا الاستطعام؟ طلب الطعام. الاستسقاء. طلب السقيا. الاستصحاب طلب الصحبة. والصحبة تفي اللغات. هي الصحبة في اللغة الملازمة. اما الاستصحاب اصطلاح المقصود هنا - 00:32:48

استصحاب الحكم اي استصحاب ثبوت ما كان ثابتا ونفي ما كان منفيا يعني ابقاء ثبوت ما كان ثابتا وابقاء نفي ماذا؟ ما كان نفيا الاستصحاب اربعة اقسام. الاستصحاب اربعة اقسام. منها ما تعرفونه ومنها ما هو ليس بحجة ومنها ما هو امر بديهي - 00:33:22

انا استغرب من ذكره الامر القسم الاول من اقسام الاستصحاب وهذا من معكم. وهو استصحاب البراءة الاصلية او استصحاب العدم الاصلية او استصحاب ماذا الاباحة الاصلية من معنا في المباح - 00:33:52

ان الاباحة قسمان اباحة شرعية واباحة عقلية. قلنا اباحة عقلية من اين اتيانا بها لان العقل دل على رفع المؤاخذة بالاشياء تمام فهمتم هذه الاباحة الاصلية تسمى ماذا تسمى براءة - 00:34:20

اصلية يعني المكلف بريء الذمة حتى يرد الشرع بخلاف ذلك استصحاب البراءة الاصلية اذا اطلق الاستصحاب نحن كنا اربعة انواع هو. لكن اذا اطلق اذا قيل استصحاب فالمراد ماذا؟ هذا القسم. القسم الاول استصحاب براءة - 00:34:44

وهذا حجة ماذا؟ بالاتفاق. ما خالف في ذلك احد. بل بعضهم يجعله البراءة الاصلية بعضهم يجعله من الادلة المتفق عليها فهمتم؟ فهمتم؟ استصحاب براءة الاوصي ان نقول الاصل في الاشياء - 00:35:06

الاباحة الاصل في الاشياء الاباحة. القسم الثاني من الاستصحاب وهو بدهي كذلك ولا خالف فيه. استصحاب الدليل الشرعي استصحاب الدليل الشرعي. ماذا يريدون بذلك؟ يريدون استصحاب العموم حتى يرد مخصص - 00:35:28

واستصحاب العمل بالدليل حتى يرد ناسخ هذا فيه اشكال هذا امر بدهي ينبغي ان لا يجعل اذا الصحاب الدليل الشرعي هذا يريدون به امرین الامر الأول استصحاب العمل بالدليل حتى يرد ناسخ - 00:35:48

الامر الثاني استصحاب عموم العام حتى يرد مخصص. نقول هذا مجمع عليه وهو بدهي. الحاء النوع الثالث انواع تصحى بوابة بداعية ايضا. استصحاب حكم دلت عليه الشريعة ما دام شرطه موجودا ولم يمنع منه مانع - 00:36:13

استصحاب حكم دلات عليه الشريعة ما دام شرطه موجودا ولم يمنع منه مانع. مثل الشريعة رتبت مراتب الملك على عقد البيع حكم هو الملك رتبته الشريعة على عقد البيع. فنبقي هذا الحكم مستصحبا - 00:36:35

ما لم يمنع منه مانع ونقول اهذا المالك له الملك ويده نافذة على ما في ملكه. فهمتم؟ فهمتم طبعا انا لو لا انه ذكر الاصوليين لهذه لهذين القسمين ما ذكرتهما القسم الرابع هو استصحاب الاجماع في محل النزاع - 00:36:59

استصحاب الاجماع في محل النزاع يعني مثلا رجل مسألة فقهية مرت معكم. رجل دخل في الصلة بعد ان تيمم رجل ما عنده ماء فتيمم ودخل في الصلة فلما دخل في الصلة وصل - 00:37:25

وهو في صلاته وهو لا زال يصلي ووجد ما هل نقول ان صلاته بطلت ام نقول صلاته صحيحة نحن الان نريد ان نطبق استصحاب الاجماع في محل النزاع قالوا من يقول باستصحاب الاجماع قالوا قد دخل في صلاته - 00:37:51

ما زال صحيحة ابتدأه في صلاته لعدم الماء بالاجماع بالاجماع يصح له ان يبدأ الصلاة. وتكون صلاته ابتداء صحيحا.
فبذلك ينفي هذا الاجماع الى المحل الذي اختلفنا ونقول يستمر في صلاته وصلاته صحيحة. فهمتم؟ فهمتم - 00:38:18
هذا هو استصحاب الاجماع في محل النزاع. لكن لكن هو ضعيف. لماذا لانه يؤدي الى تكافؤ الادلة. كيف لان كل احد يمكن ان
يتصحّب اجماعاً ينقض الاجماع الآخر يعني قال المصحح للصلوة - 00:38:44

ابتدأ صلاته صحيحة بالاجماع فانا استصحاب هذا الاجماع الان في محل الخلاف واصح الصلاة. قال المبطل للصلوة اجمعوا على ان
من وجد الماء ماذا؟ بطل تيممه وانا استصحاب هذا الاجماع وتكون صلاته باطلة - 00:39:06
فتتاكفي الادلة لذلك استصحاب الاجماع في محل النزاع هذا ضعيف اذا صار عندنا الاستصحاب الاستصحاب اربعة اقسام
استصحاب البراءة الاصلية او العدم الاصلية وهذا حجة بالاجماع بل بعضهم يجعله من - 00:39:27
الادلة المتفق عليها. وهذا الذي مر معنا في الاباحة العقلية القسم الثاني استصحاب الدليل الشرعي ويريدون بذلك استصحاب العموم
حتى يرد مخصوص واستصحاب العمل حتى يرد ناسخ. وهذا حجة بالاجماع كما تقدم - 00:39:54
القسم الثالث استصحاب ماذا استصحاب حكم دلت عليه الشريعة ولم يمنع منه مانع. كاستصحاب الملك المترتب على عقد البيع.
وهذا حجة ولا اشكال. القسم الرابع استصحاب ابو الاجماع في محل النزاع وهذا ليس بحجة لانه يردد لانه يؤدي الى تكافؤ الادلة - 00:40:16

وما من اجماع يساق في هكذا موطن الا ويمكن للمخالف ان يقابلها باجماع اخر يقول ابن القيم ينبغي للانسان يذكر انه ينبغي للانسان
ماذا ان يتحفظ كثيرا قبل ان يعمل الاستصحاب - 00:40:49
يقول الاستصحاب اخر مدار للفتوى يعني بعد ان تنظر في الكتاب والسنة وفي الاجماع وفي القياس وفي شرع من قبلنا على القول
بانه حجة وفي في قول الصحابة وفي العرف وفيما الى ذلك بعد ان تنظر بهذا جميما ماذا - 00:41:10
تعمل استصحاب فهو اخر مدار للفتوى. وفي الغالب من نظر في الادلة لا يحتاج الى اعمال الاستصحاب يقول حتى ابن القيم يذكر
رحمه الله ان كثيرا من يعملون الاستصحاب يخطئون. لماذا - 00:41:36
لأنهم يرون النص يرون النص فيأخذون فقط ماذا المنظوم يعني المنطق ولا يلتفتون الى الدلالات الاخرى للالفاظ كدلالة الاشارة
ودلالة الاقتضاء ودلالة الایماء ودلالة المفهوم التي مرت معنا لكونهم قاصرين في فهم هذه الدلالات ماذا - 00:41:55
يلجأون الى ماذا؟ يلجأون الى الاستصحاب يلجأون الى الاستصحاب فيخطئون في الاحكام فهمتم؟ طيب وصلى الله وسلم على الله
رسوله محمد وعلى الله وصبه - 00:42:27